

اليوم: السبت  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٦ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ٧ م

الشيخ  
فتوى

الصلاة



(السترة في الفضاء) فتوى رقم (٥٦٥٨)

سائل يقول:

لو صلى إنسان في صحراء فهل يجوز له وضع نعله سترة له؟

الجواب:

من صلى في الفضاء، أو في الصحراء فيتخذ له سترة، فقد كان النبي ﷺ يداوم عليها في سفره وحضره، وحتى لا يقطع الشيطان عليه صلاته، ولا بأس بوضع النعال والأفضل أن يوضع غيره كحجرٍ أو عصا حتى لا يكن مستقبلاً في صلاته للنعال، ويكون ارتفاع السترة بمقدار ثلثي ذراع على الأقل، وهذا هو طول مؤخرة الرجل التي جاءت في الأحاديث.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق بن علي البدراني